

الجمهورية اللبنانية
بلدية بيروت

بيروت في ٢٠/١/٢٠٢٠

جانب مدير المصلحة المالية السيدة غنى عراجي المحترمة

الموضوع: تسديد الضريبة المتوجبة على الرواتب والأجور

المرجع: كتاب سعادة محافظ مدينة بيروت رقم ٢٥٧١٩ تاريخ ٢٠٢٠/١/٨

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه، أفيدكم بما يأتي:

يوجد نزاعين بين بلدية بيروت ووزارة المالية حول التكاليف بالضرائب المفروضة على بلدية بيروت عن الرواتب والأجور:

الأول: الاستئناف الذي تقدمت به وزارة المالية والمسجل تحت رقم ٢٠١١/١٧٣١٧ تاريخ ٢٠١١/٧/١١ تطلب بموجبها وقف تنفيذ وإبطال القرار رقم ١٢٧٣/ص٢ الصادر في ٢٠١١/٧/٧ عن لجنة الاعتراضات الثانية على ضريبة الدخل الدخل في محافظة بيروت ؛ الذي قضى بقبول الاعتراض جزئياً لجهة تعويضات المعالجة التي تفوق النسبة المحددة في الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي ، وقبوله كذلك لجهة مخصصات رئيس ونائب رئيس المجلس البلدي حيث اعتبرت ان ثلثي هذه المخصصات هما بمثابة تعويض تمثيل وانتقال غير خاضعين للضريبة وأما الثلث الباقي فهو بمثابة أعمال إضافية خاضعة للضريبة .
وقد صدر عن مجلس شوري الدولة القرار رقم ٢٠١٢/١١٤-٢٠١٣ تاريخ ٢٠١٢/١١/١٤ برد الاستئناف.
وقد تقدمت بطلب الاستحصال على صورةصالحة للتنفيذ عن القرار المذكور وتسجلت في وزارة المالية تحت رقم ١١٤/و تاريخ ٢٠٢٠/١/٣ وبالسؤال عن المعاملة تبين أنها أنجزت في دائرة التشريع مع اقتراح الموافقة على تنفيذ القرار، وقد رفعها المدير العام إلى وزير المالية للتقرير.

الثاني: : اعتراض على إعلام ضريبي صادر بموجب المستند رقم ١٨١١٢٨١ كتاب عدد ٥٢٨٣ تاريخ ٢٠١٩/٢/١٩ ، وقد تسجل هذا الاعتراض تحت رقم ٢٠١٩/١٥٧٨٦.
وبالسؤال عن مصير الاعتراض، تبين أن قرار اللجنة النازرة بالاعتراض قد صدر وأحيل إلى الدائرة المختصة من أجل تبليغه إلى بلدية بيروت.

بحسب المعطيات المذكورة، وبسؤال الموظفين المعنيين، فإن بلدية بيروت سوف تتبلغ في مواعيد قريبة قرار لجنة الاعتراضات، كما أن وزير المالية سوف يعطي الإذن بتنفيذ قرار مجلس شورى الدولة. وفي حال سددت بلدية بيروت المترتبات المفروضة قبل تنفيذ قرار مجلس شورى الدولة وقرار لجنة الاعتراض على ضريبة الرواتب والأجور، فإن رئيس الدائرة أبلغتني بأن كل ما يسدد وهو غير متوجب تسترده البلدية. أما في حال قررت البلدية التريث في تسديد الضريبة المكلفة بها، فإنه بعد تنفيذ القرارين القضائيين المشار إليهما، يصار إلى التواصل مع رئيس دائرة ضريبة الرواتب والأجور من أجل إنهاء هذا الملف وتسديد ما هو متوجب.

محامي بلدية بيروت

د. عصام نعمة إسماعيل